ISSN 1412-226x

الإحياء

نصف سنوية محكمة تعنى بالبحوث والدراسات الإسلامية والعربية

في هذا العدد

- نقد الفكر الليبرالي في سهم مؤلفة قلوبهم من الزكاة
- أهمية القراءات كمصدر للمفسّر وكيفية التعامل معها
- تاريخية القرآن في فكر محمد أركون: قراءة تحليلية نقدية
- إعجاز القرآن على العلوم والتكنولوجية المعاصرة
- طرق تعليل الأحكام عند الإمام ابن قيم الجوزية
- موقف أبي العلاء المعرّي من الرجز

السنة الثامنة العدد 2 ☙ 1430 هـ/2009م

ISSN 1412-226x

AL-ZAHRÄ'

الزهراء

نصف سنوية محكمة تصدر عن كلية الدراسات الإسلامية والعربية
بجامعة شريف هداية الله الإسلامية الحكومية جاكرتا، تعنى بالبحوث والدراسات الإسلامية والعربية

A refereed academic twice yearly, published by Faculty of Islamic and Arabic Studies,
the State Islamic University (UIN) Syarif Hidayatullah Jakarta,
and concerned with Islamic and Arabic research and studies

Volume 8, No 2, 1430 H/2009 M السنة الثامنة، العدد 2، 1430هـ/2009م

رئيس التحرير
حمكا حسن

سكرتير التحرير
غلمان الوسط

منفذو التحرير
عفة الأمنية إمام سوجوكو يولي ياسين

هيئة التحرير
عثمان شهاب ويلي أوكتافيانو عرفان مسعود

التوزيع والتسويق
أزوار ميوراكسا

جميع المراسلات توجه باسم رئيس التحرير:
Fakultas Dirasat Islamiyah Universitas Islam Negeri (UIN) Syarif Hidayatullah,
Jl. Ir. Juanda No. 95 Ciputat Jakarta 15412 Indonesia

العنوان الإلكتروني:
fdiazhar_uinjkt@yahoo.com

عنوان المجلة على شبكة الإنترنت:
www.fdi.uinjkt.ac.id

المحتوى

حديث الزهراء

نقد الفكر الليبرالي في سهم مؤلفة قلوبهم من الزكاة

رسلي حسبي 127

البحوث والدراسات

أهمية القراءات كمصدر للمفسِّر وكيفية التعامل معها

أحمد قشيري سهيل 135

تاريخية القرآن في فكر محمد أركون: قراءة تحليلية نقدية

فهمي سالم زبير 151

إعجاز القرآن على العلوم والتكنولوجية المعاصرة

فوزان مصرا المحمدي 170

طرق تعليل الأحكام عند الإمام ابن قيم الجوزية

زهرة العين منصور 180

موقف أبي العلاء المعرّي من الرجز

علي حسن بحار 202

كشاف مجلة الزهراء

كشاف موضوعات مجلة الزهراء 212

كشاف كتاب مجلة الزهراء 217

أهمية القراءات كمصدر للمفسّر وكيفية التعامل معها

أحمد قشيري سهيل
Fakultas Dirasat Islamiyah Universitas Islam Negeri (UIN) Syarif Hidayatullah
Jakarta, Jl. Ir. Juanda No. 59 Ciputat Jakarta 15412 Indonesia

Abstract

This article talks about *qirā'āt* as a source of interpreting the Quran. The writer emphasizes that a *qurānic* interpreter has to understand knowledge of *qirā'āt*. By knowing of *qirā'āt*., the interpreter can understand better and properly. In some cases an interpreter could deeply understand on one verse based on a certain *qirā'āt*. The writer also classifies the *qirā'āt*. into two categories; the valid and invalid *qirā'āt*. and explores about how a quranic interpreter deals with that knowledge as a source of interpreting of the Quran.

Key Words: القراءات (*qirā'āt*), مصدر (a source), المفسر (interpreter)

لا يتسنّى للمفسّر للقرآن الكريم أن يخوض في محيط التفسير دون أن يكون عارفاً بالقراءات، ملمّاً بهذا العلم الذي يتوقف عليه معرفة كيفية النطق بالكلمات القرآنية، وطريق أدائها اتفاقاً واختلافاً مع عزو كل وجه الناقلة[1]، ويترجح به بعض الوجوه المحتملة على بعض في معاني القرآن. وبالقراءات ينكشف من معاني الآية ما لا ينكشف بالقراءة الواحدة.

وهذه المعاني في تفسير الآيات القرآنية من شأنها أن تفيد العالم في تفقهه لنصوص كتاب الله تعالى واستنباط الأحكام الشرعية منها.

قال صاحب (لطائف الإشارات): «لم تزل العلماء تستنبط من كل حرف يقرأ به قارئ معنى لا يوجد في قراءة الآخر ذلك المعنى. فالقراءات حجة الفقهاء في الاستنباط ومحجتهم في الاهتداء إلى سواء الصراط»[2].

ثم إن القراءات على نوعين:

أحدهما: لا علاقة له بالتفسير، لعدم تأثيره في اختلاف معاني الآيات القرآنية.

وهو اختلاف القراء في وجوه النطق بالكلمات، كمقادير المدّ، والإمالات، والتخفيف، والتسهيل، والتحقيق، والجهر، والهمس، والغنة[3].

وهذا النوع هو ما عُبِّر باختلاف اللفظ والمعنى الواحد[4]، كاختلافهم في قراءة (الصّراط): فمنهم من قرأ بالصاد، ومنهم من قرأ بالسين أي (السراط)، ومنهم من قرأ بإشمام

الصاد صوت الزاي أي (الزراط)[5]. وكذا اختلافهم في (عليهم) و(إليهم) و(لديهم) بضم الهاء مع إسكان الميم وبكسر الهاء مع ضم المميم وإسكانها[6]، وغيرها.

والآخر: له علاقة بالتفسير، لتأثيره في اختلاف المعنى وزيادته.

وهو اختلاف القرّاء في حروف الكلمات، كاختلافهم في قولـه تعالى: ﴿ مَٰلِكِ يَوۡمِ ٱلدِّينِ ﴾ [الفاتحة: 4] حيث قرأ عاصم والكسائي (مالك) بألف، وقرأ الباقون ﴿ مَلِكِ ﴾ بغير ألف[7]، وفي قوله عز وجل : ﴿ وَٱنظُرۡ إِلَى ٱلۡعِظَامِ كَيۡفَ نُنشِزُهَا ثُمَّ نَكۡسُوهَا لَحۡمٗاۚ ﴾ [البقرة: 259]، حيث قُرئ ﴿ نُنشِزُهَا ﴾ بالزاي، وقُرِئ (نُنشرها) بضم النون الأولى وبالراء، وهما قراءتان متواترتان[8].

واختلافهم في قوله تبارك وتعالى: ﴿ وَظَنُّوٓاْ أَنَّهُمۡ قَدۡ كُذِبُواْ ﴾ [يوسف: 110]، فقرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو وابن عامـر (كُذِّبُوا) بتشـديد الذال، وقـرأ عاصم وحمزة والكسـائي ﴿ كُذِبُواْ ﴾ بتخفيفه وكلهم ضم الكاف[9].

وكذلك اختلاف الحركات الذي يختلف معه معنى الفعل، وكقوله تعالى: ﴿ وَلَمَّا ضُرِبَ ٱبۡنُ مَرۡيَمَ مَثَلًا إِذَا قَوۡمُكَ مِنۡهُ ﴾ يَصِدُّونَ [الزخرف: 57]، فقرأ نافع وابن عامر والكسائي (يَصُدُّونَ) بضم الصاد، وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وعاصم وحمزة ﴿ يَصِدُّونَ ﴾ بكسر الصاد[10]، فالأولى بمعنى يصدون غيرهم عن الإيمان، والثانية بمعنى صدودهم في أنفسهم وكلا المعنيين حاصل منهم، وهي من هذه الجهة لها مزيد تعلق بالتفسير، لأن ثبوت أحد اللفظين في قراءةٍ قد يبين المراد من نظيره في القراءة الأخرى، أو يثير معنى غيره، ولأن اختلاف القراءات في ألفاظ القرآن يُكثر المعاني في الآية الواحدة[11]، نحو اختلافهم في قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَقۡرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطۡهُرۡنَۖ ﴾ [البقرة: 222]، حيث قرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو وابن عامر ﴿ يَطۡهُرۡنَ ﴾ بسكون الطاء وضم الهاء مخففة على معنى: حتى ينقطع عنهن الدم، وقرأ عاصم وحمزة والكسائي (يَطَّهَّرْنَ) بتشديد الطاء والهاء وفتحهما على معنى: يتطهرن بأن يغتسلن بالماء[12]. ويلاحظ أن اختلاف القراءتين يُكثر المعنى في الآية الواحدة، فكل قراءة تفيد معنى يختلف عن الآخر.

قال الشيخ ابن عاشور: "وأنا أرى على المفسّر أن يبين اختلاف القراءات المتواترة، لأن في اختلافها توفيراً لمعاني الآية غالباً، فيقوم تعدد القراءات مقام تعدد كلمات القرآن"[13].

وقد كان لمفسري الصحابة والتابعين ثم من جاء بعدهم عناية كبيرة بهذه القراءات، بل صارت مصدراً مهماً من مصادرهم في تفسير كتاب الله تعالى.

وذلك، لأن القراءات إنما يأخذها جيل أو طبقة من القراء عن جيل أو طبقة مثلها لا يمكن أن يتواطأوا على الكذب إلى أن يصل إلى النبي ﷺ. فتابعو التابعين أخذوا القراءات عن التابعين، وتلقى التابعون القراءات عن الصحابة رضي الله عنهم، وتلقّاها الصحابة عن النبيﷺ.

عن عمر بن الخطاب ﷺ قال: "سمعت هشام بن حكيم يقرأ سورة القرآن في حياة الرسول ﷺ فاستمعتُ لقراءته، فإذا هو يقرأ على حروف كثيرة لم يقرئنيها رسول الله ﷺ فكدت أساوره في الصلاة، فتربصت حتى سلم، فلبَّبته بردائه، فقلت: من أقرأك هذه السورة التي سمعتك تقرأ؟ قال: أقرأنيها رسول الله ﷺ فقلت: كذبت، فإن رسول الله ﷺ قد أقرأنيها على غير ما قرأتَ، فانطلقتُ به أقوده إلى رسول الله -ﷺ- فقلت: إني سمعت هذا يقرأ سورة الفرقان على حروفٍ لم تُقرئنيها، فقال رسول الله ﷺ: "أرسله، اقرأ ياهشام!" فقرأ عليه القراءة التي سمعته يقرأ، فقال رسول الله ﷺ: "كذلك أنزلت، ثم قال: اقرأ يا عمر!"، فقرأتُ القراءة التي أقرأني، فقال رسول الله ﷺ: "كذلك أنزلت، إن هذا القرآن أُنزل على سبعة أحرف، فاقرأوا ما تيسر منه"[14].

فهذا الحديث وغيره وغيره من الأحاديث[15] يبين أن الصحابة رضي الله عنهم تلقّوا القراءات عن النبي ﷺغير أنهم اختلفوا في الأخذ عنه على حرف أو حرفين أو أكثر، أو بحرف دون حرف.. الخ[16]. فاختلفت قراءتهم كما اتضح في حديث عمر بن الخطاب ﷺ السابق وكما اتضح أيضاً من القراءات القرآنية المسندة إليهم عن طريق القراء المشهورين[17].

ومما يؤيّد أن القراءات مصدر مهم من مصادر المفسر ما رُوي عن مجاهد رحمه الله أنه قال: "لو كنت قرأت قراءة ابن مسعود لم أحتج أن أسأل ابن عباس عن كثير من القرآن مما سألت"[18].

ولو تتبعنا للنقول عن السلف الصالح من الصحابة والتابعين لوجدنا أنهم كانوا يستعينون بالقراءات في فهم معاني الآيات القرآنية وتفسيرها، منها:

1- في قوله تعالى: ﴿ وَإِذْ قُلْتُمْ يَـٰمُوسَىٰ لَن نَّصْبِرَ عَلَىٰ طَعَامٍ وَٰحِدٍ فَٱدْعُ لَنَا رَبَّكَ يُخْرِجْ لَنَا مِمَّا تُنۢبِتُ ٱلْأَرْضُ مِنۢ بَقْلِهَا وَقِثَّآئِهَا وَفُومِهَا وَعَدَسِهَا وَبَصَلِهَا ﴾ [البقرة: 61].

عن ابن عباس ﷺ أن نافع بن الأزرق: "سأله عن قوله تعالى: ﴿ وَفُومِهَا ﴾ ما الفوم؟ قال: الحنطة، أما سمعت قول أبي مِحْجَن الثقفي:

قد كنتُ أحسبني كأغنى واحد قدم المدينةَ عن زراعة فوم..

قال (أي ابن عباس): ومن قرأها على قراءة عبد الله (أي: ابن مسعود) بالثاء (يعني: "وثومها") فهو هذا المتن، قال أمية بن أبي الصلت:

كانت منازلهم إذ ذاك ظاهرة فيها الفراديس والفُومانُ والبصلُ"[19].

يُلاحظ من النص السابق أن عبد الله بن عباس ﷺ فسر الآية على القراءتين وهما: ﴿ وَفُومِهَا ﴾ و(ثومها).

2- في قوله تعالى: ﴿ لَقَالُوٓاْ إِنَّمَا سُكِّرَتْ أَبْصَـٰرُنَا بَلْ نَحْنُ قَوْمٌ مَّسْحُورُونَ ﴾ [مريم: 15].

عن قتادة رحمه الله قال: "من قرأ مشددةسُكِّرَتْ ﴿ ﴾ يعني سدت، ومن قرأ (سُكِرَتْ) مخففة فإنه يعني سحرت"[20]، والقراءة بالتخفيف لابن كثير، والقراءة بالتشديد للباقين[21].

3- في قوله تعالى: ﴿ فَنَادَىٰهَا مِن تَحْتِهَآ أَلَّا تَحْزَنِى قَدْ جَعَلَ رَبُّكِ تَحْتَكِ سَرِيًّا ﴾ [مريم: 24].

عن أبي بكر بن عياش رحمه الله قال: "قرأ عاصم بن أبي النجود (فناداها مَنْ تحتَها) بالنصب (يعني: الميم في "من") قال: وقال عاصم: من قرأها بالنصب فهو عيسى، ومن قرأها بالخفض فهو جبريل"[22]، والقراءة بالنصب أي بفتح الميم والتاء أيضاً لابن كثير وأبي عمرو وابن عامر، أما قراءة ﴿ مِن تَحْتِهَآ ﴾ بكسر الميم والتاء فهي لنافع وحمزة والكسائي[23].

4- في قوله تعالى: ﴿ وَإِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ءَايَـٰتُنَا بَيِّنَـٰتٍ قَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لِلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَىُّ ٱلْفَرِيقَيْنِ خَيْرٌ مَّقَامًا وَأَحْسَنُ نَدِيًّا ﴾ [مريم: 73].

قال سفيان الثوري في تفسيره: "من قرأها ﴿ مَّقَامًا ﴾ فإنما يعني: مقامه الذي يقيم فيه الدهر، والذي يقرأها (خيرٌ مُقَاماً) فإنما يعني: المقامة التي يقيم فيها"[24]، والقراءة الثانية لابن كثير، بينما القراءة الأولى لباقي السبعة[25].

تلكم النصوص تدل على عناية سلفنا الصالح رضوان الله عليهم بالقراءات، وكيف أنهم كانوا يستمدّونها في فهم الآية وتفسيرها وبيان المراد منها، وهذا الأمر ليس مقتصراً على طبقة الصحابة والتابعين فحسب، بل من جاء بعدهم اهتمّوا أيضاً بهذا الجانب كما رأينا ذلك عند سفيان الثوري في تفسيره[26]، والفرّاء في "معاني القرآن"، وابن قتيبة في "تفسير غريب القرآن"[27]، وجمهرة المفسرين الآخرين كالطبري وابن عطية والقرطبي وغيرهم كما سيأتي إن شاء الله تعالى.

وثَمَّ كتب توجيه القراءات التي اعتنت ببيان المعاني الناتجة عن تنوع القراءات وتوضيح وجه اختيار القارئ لها، وهي خير معين في هذه الجانب، منها: الحجة في القراءات السبع[28]، ومعاني القراءات[29]، والحجة للقرّاء السبعة[30]، والكشف عن وجوه القراءات السبعة وعللها وحججها[31]، وحجة القراءات[32]، وغيرها.

كما كان للمفسرين عموماً اهتمام بالقراءات وتوجيهها في تفاسيرهم، فكانوا يستعينون بالقراءات في فهم الآيات القرآنية وتفسيرها، وهم بذلك قد جعلوا القراءات مصدراً من مصادرهم في التفسير.

فالإمام ابن جرير الطبري مثلاً قد اعتنى بالقراءات وتوجيهها في كتابه "جامع البيان عن تأويل آي القرآن"، وقد يرد بعضها[33] ويرجح البعض الآخر، لأنه كان عالماً بالقراءات مؤلفاً فيها.

ومن أمثلة ذلك ما ذكره في قوله تعالى: ﴿ مَـٰلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ ﴾ [الفاتحة: 4] قائلاً: "والقراء مختلفون في تلاوة ﴿ مَـٰلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ ﴾، فبعضهم يتلوه (مَلِكِ يوم الدين)، وبعضهم

يتلوه ﴿ مَٰلِكِ يَوۡمِ ٱلدِّينِ ﴾ "[34].

ثم وجّه رحمه الله القراءتين وبين معناهما وما دلاّ عليه قائلاً: "ولا خلاف بين جميع أهل المعرفة بلغات العرب، أن المَلِكَ من المُلْك مشتق، وأن المالِك من المِلْك مأخوذ.

فتأويل قراءة من قرأ ذلك (مَلِكِ يوم الدين) أن لله الملك يوم الدين خالصاً دون جميع خلقه ..."[35].

ثم أورد تأويل القراءة الثانية وهي﴿ مَٰلِكِ يَوۡمِ ٱلدِّينِ ﴾ بذكر رواية عن عبد الله بن عباس ﷺ في معنى هذه القراءة، فيقول: "لا يملك أحد في ذلك اليوم معه حكماً كملكهم في الدنيا"[36].

ثم قام رحمه الله بترجيح إحدى القراءتين قائلاً:

"وأولى التأويلين بالآية وأصحّ القراءتين في التلاوة عندي التأويل الأول وهي قراءة من قرأ (مَلِكِ) بمعنى الملك، لأن في الإقرار له بالانفراد بالملك إيجاباً لانفراده بالملك، وفضيلة زيادة الملك على المالك، إذ كان معلوماً أن لا ملِك إلا وهو مالك، وقد يكون المالك لا ملكاً"[37].

وكذلك ابن عطية، فإنه التزم في تفسيره إيراد القراءات المستعملة والشاذة، وتبين ما تحتمله هذه القراءات من المعاني، وهذا ما أكّده في مقدمة تفسيره قائلاً: "وقصدت إيراد جميع القراءات مستعملها وشاذّها، واعتمدت تبيين المعاني وجميع محتملات الألفاظ"[38]. وقام رحمه الله أيضاً بتوجيه ما يستحق التوجيه من هذه القراءات.

فمثلاً عند تفسر قوله تعالى: ﴿ وَٱنظُرۡ إِلَى ٱلۡعِظَامِ كَيۡفَ نُنشِزُهَا ثُمَّ نَكۡسُوهَا لَحۡمٗاۚ ﴾ [البقرة: 259]، يذكر ابن عطية أن في قوله سبحانه ﴿ نُنشِزُهَا ﴾ جملة القراءات، بعضها صحيح والبعض الآخر شاذ. ثم وجه هذه القراءات وبيّن معناها وما دلّت عليه قائلاً: "فمن قرأها (نُنْشِرُهَا) بضم النون الأولى وبالراء فمعناه: نُحييها، يقال: أنشر الله الموتى فنشروا، قال الله تعالى: ﴿ ثُمَّ إِذَا شَآءَ أَنشَرَهُۥ ﴾ [عبس: 22].

وقال الأعشى:

ياعجباً للميِّت الناشِر

وقراءة عاصم: (نَنْشُرُها) بفتح النون الأولى يحتمل أن تكون لغة في الأحياء، يقال: نشرت الميت وأنشرته، فيجيء: نشر الميت ونشرته، كما يقال: حسرت الدّابة وحسرتها، وغاض الماءُ وغضته، ورجع زيد ورجعته، ويحتمل أي يراد بها ضد الطيّ، كأن الميت طيّ للعظام والأعضاء، وكأن الإحياء وجمع بعضها إلى بعض نشر.

وأما من قرأ ﴿ نُنشِزُهَا ﴾ بالزاي فمعناه: نرفعها، والنشز: المرتفع من الأرض، ومنه قول الشاعر:

ترى الثَّعْلَبَ الحَوليَّ فيها كأنه إذا ماَعلاً نَشْزاً حِصَانٌ مُجَلَّلُ

قال أبو علي وغيره: فتقديره ﴿ نُنشِزُهَا ﴾: نرفع بعضها إلى بعض للإحياء، ومنه نشوز المرأة، وقال الأعشى:

قضاعية تأتي الكواهم نَاشِزاً

يقال: نشز وأنشزته.

قال القاضي أبو محمد: ويقلق عندي أن يكون معنى النشوز: رفع العظام بعضها إلى بعض، وإنما النشوز: الارتفاع قليلاً قليلاً، فكأنه على نبات العظام الرفات، وخروج ما يوجد منها عند الاختراع، وقال النقاش: ﴿ نُنشِزُهَا ﴾ معناه: ننبتها، وانظر استعمال العرب تجده على ما ذكرت، من ذلك: نشز ناب البعير، والنشز من الأرض على التشبيه بذلك، ونشزت المرأة كأنها فارقت الحال التي ينبغي أن تكون عليها. وقوله تعالى: ﴿ وَإِذَا قِيلَ ٱنشُزُواْ فَٱنشُزُواْ ﴾ [المجادلة: 11]، أي فارتفعوا شيئاً فشيئاً كنشوز الناب، فبذلك تكون التوسعة، فكأن النشوز ضرب من الارتفاع، ويبعد في الاستعمال أن يقال لمن ارتفع في حائط أو غرفة: نشز.

وقرأ النخعي: (نَنْشُزُهاَ) بفتح النون وضم الشين والزاي، ورُوِيَ ذلك عن ابن عباس وقتادة، وقرأ أبي بن كعب: (كيف نُنْشِيْهاَ) بالياء"[39].

يلاحظ مما سبق أن ابن عطية أورد القراءات المستعملة والشاذة ووجّه ما يستحق التوجيه من هذه القراءات، وانفرد بذكر معنى لغوي جديد في تفسير لفظ (النشوز) مخالفاً في ذلك ما قاله السابقون[40].

والنموذج الثالث هو الإمام القرطبي، فقد كان رحمه الله يستعين بالقراءات في الآية من أجل تفسيرها وبيان المراد منها وأثرها في توجيه الأحكام الفقهية.

فمثلاً عند تفسير قوله تعالى:﴿ لَا تُضَآرَّ وَالِدَةٌۢ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَّهُۥ بِوَلَدِهِۦ ﴾ [البقرة: 233]، قال: "المعنى: لا تأبى الأم أن ترضعه إضرار بأبيه أو تطلب أكثر من أجر مثلها، ولا يحل للأب أن يمنع الأم من ذلك مع رغبتها في الإرضاع؛ هذا قول جمهور المفسرين. وقرأ نافع وعاصم وحمزة والكسائي ﴿ تُضَآرَّ ﴾ بفتح الراء المشدّدة وموضعه جزم على النهي؛ وأصله (لاَتُضاَرَرْ) على الأصل، فأدغمت الراء الأولى في الثانية وفتحت الثانية لالتقاء الساكنين؛ وهكذا يفعل في المضاعَف إذا كان قبله فتح وألف، تقول: عض يا رجل، وضار يا رجل. أي لا ينزع الولد منها إذا رضيت بالإرضاع وألِفها الصبي.

وقرأ أبو عمرو وابن كثير وأبان عن عاصم وجماعة (تُضاَرُّ) بالرفع عطفاً على قوله: ﴿ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ ﴾ [البقرة: 233] وهو خبر والمراد به الأمر. وروى يونس عن الحسن قال: يقول: لا تضارّ زوجها، تقول: لا أرضعه؛ ولا يضارّها فينزعه منها وهي تقول: أنا أرضعه. ويحتمل أن يكون الأصل (تضارِر) بكسر الراء الأولى؛ ورواها أبان عن عاصم، وهي لغة أهل الحجاز. فـ﴿

وَالِدَةٌ﴾ فاعله. ويحتمل أن يكون (تُضارَر) فـ(والدة) مفعول ما لم يسم فاعله. وروى عن عمر بن الخطاب ﷺ أنه قرأ (لاَ تُضارَر) براءَيْن الأولى مفتوحة.

وقرأ أبو جعفر بن القعقاع (تُضارْ) بإسكان الراء وتخفيفها. وكذلك (لاَ يُضارْ كاتِب)[41] وهذا بعيد لأن المثلين إذا اجتمعا وهما أصليان لم يجز حذف أحدهما للتخفيف؛ فإما الإدغام وإما الإظهار. وروى عنه الإسكان والتشديد. وروى عن ابن عباس والحسن (لاَ تُضارِر) بكسر الراء الأولى"[42].

يلاحظ مما سبق كيف عرض القرطبي القراءات ووجّهها وبيان المراد منها. بالإضافة إلى ذلك فإنه رحمه الله كان يستحسن بعض القراءات، ويقول عنها: إنها قراءة حسنة[43]، كما أنه يرجح بعضها[44]، ويذكر ما كان منها شاذ[45]. ولما كان تفسير القرطبي يعتني بتناول آيات الأحكام، ويفصل القول فيها فقد ساد هذا الاتجاه في الكتاب عندما تعرض القراءات المختلفة في آية من آيات الأحكام.

ونجد مثل ذلك عند غيرهم من المفسرين كأبي حيان،حيث يمتاز تفسيره "البحر المحيط" باحتفاله وعنايته البالغة بالقراءات بما لا نكاد نجد مثله بين المفسرين، والفخر الرازي، والألوسي، والشيخ محمد الأمين الشنقيطي، وابن عاشور وغيرهم.

هذه نماذج سقناها لندلّل على اهتمام مشاهير المفسرين بالقراءات واستمدادهم منها في تفاسيرهم مما يؤثر ذلك في موافقتهم للصواب. فينبغي للمفسّر في كل مصر وعصر أن يقتفي أثرهم.

ما يُطلب من المفسر في التعامل مع هذا المصدر:

من أهم الأمور التي تطلب من المفسر في تعامله مع القراءات ما يلي:

أولاً: أن يكون عالماً بالقراءات المتواترة التي توافرت فيها ثلاثة أركان هي:

1- كل قراءة وافقت العربية مطلقاً ولو بوجه من الوجوه.

2- ووافقتْ أحد المصاحف العثمانية ولو احتمالاً.

3- وتواتر نقلها[46].

تلك هي ضوابط القراءة الصحيحة، فإن اجتمعت الأركان الثلاثة فهي القراءة الصحيحة التي لا يجوز ردّها ولا يحل إنكارها وتكون من الأحرف السبعة التي نزل بها القرآن الكريم على نبينا محمد ﷺ ووجب علينا القبول والعمل بها.

ومتى اختلّ ركن من الأركان الثلاثة للقراءة لا تكون من القراءات المتواترة ولا يطلق عليها قراءة صحيحة، بل يطلق عليها: قراءة ضعيفة أو شاذة أو باطلة[47].

قال ابن الجزري بعد ذكره لضابط القراءة الصحيحة:

"هذا هو الصحيح عند أئمة التحقيق من السلف والخلف ... وهو مذهب السلف الذي لا يعرف عن أحد منهم خلافه"[48].

فينبغي لمن تعرض لتفسير القرآن الكريم أن يكون عالماً بهذه القراءات حتى يستطيع أن يحيط بمعاني الآيات القرآنية وأحكامها. لأن في اختلاف القراءات قد يظهر اختلاف في الأحكام، أو أن ثبوت أحد اللفظين في قراءة قد يبين المراد من نظيره في القراءة الأخرى، أو يثير معنى غيره، كما أن اختلاف القراءات في ألفاظ القرآن الكريم يكثر المعاني في الآية الواحدة، فكل قراءة تفيد معنى يختلف عن الآخر.

فعلى سبيل المثال قول الله تبارك وتعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقۡرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمۡ سُكَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَعۡلَمُواْ مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغۡتَسِلُواْۚ وَإِن كُنتُم مَّرۡضَىٰٓ أَوۡ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوۡ جَآءَ أَحَدٞ مِّنكُم مِّنَ ٱلۡغَآئِطِ أَوۡ لَٰمَسۡتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمۡ تَجِدُواْ مَآءٗ فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدٗا طَيِّبٗا فَٱمۡسَحُواْ بِوُجُوهِكُمۡ وَأَيۡدِيكُمۡۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَفُوّٗا غَفُورٗا ﴾ [النساء: 43].

وقوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمۡتُمۡ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغۡسِلُواْ وُجُوهَكُمۡ وَأَيۡدِيَكُمۡ إِلَى ٱلۡمَرَافِقِ وَٱمۡسَحُواْ بِرُءُوسِكُمۡ وَأَرۡجُلَكُمۡ إِلَى ٱلۡكَعۡبَيۡنِۚ وَإِن كُنتُمۡ جُنُبٗا فَٱطَّهَّرُواْۚ وَإِن كُنتُم مَّرۡضَىٰٓ أَوۡ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوۡ جَآءَ أَحَدٞ مِّنكُم مِّنَ ٱلۡغَآئِطِ أَوۡ لَٰمَسۡتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمۡ تَجِدُواْ مَآءٗ فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدٗا طَيِّبٗا فَٱمۡسَحُواْ بِوُجُوهِكُمۡ وَأَيۡدِيكُم مِّنۡهُۚ مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجۡعَلَ عَلَيۡكُم مِّنۡ حَرَجٖ وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمۡ وَلِيُتِمَّ نِعۡمَتَهُۥ عَلَيۡكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَشۡكُرُونَ ﴾ [المائدة: 6].

تنوّعت القراءات في قوله: ﴿ لَٰمَسۡتُمُ ﴾ من الآيتين:

فقرأ حمزة والكسائي (لَمَسْتُمْ) بغير ألف، بإضافة الفعل والخطاب للرجال فقط دون النساء، فيكون المعنى على هذه القراءة هو مسّ بعض الجسد الجسد، ومسّ اليد الجسد.

وقرأ باقي السبعة ﴿ لَٰمَسۡتُمُ ﴾ بالألف فيهما، على معنى جعل الفعل من اثنين، فيكون المراد بالملامسة الجماع لأنه لا يكون إلا من اثنين[49].

ولوحظ مما سبق أن اختلاف القراءتين في الآيتين الكريمتين قد ترتب عليه حكمان مختلفان[50]، وتفيد معنى يختلف عن الآخر، والأولى حمل المعنى على مجموع القراءتين[51].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية –بعد أن تكلم عن القراءات المتواترة–: "فهذه القراءات التي يتغاير فيها المعنى كلها حق، وكل قراءة منها مع القراءة الأخرى بمنزلة الآية مع الآية يجب الإيمان بها كلها، واتباع ما تضمنته من المعنى علماً وعملاً، لا يجوز ترك موجب إحداهما لأجل الأخرى ظناً أن ذلك تعارض"[52].

ثانياً: أن يكون عارفاً بحقيقة اختلاف القراءات التي هو من نوع اختلاف تنوع وتغاير لا اختلاف تضاد وتناقض.

قال ابن الجزري رحمه الله: "حقيقة اختلاف هذه السبعة المنصوص عليها من النبي ﷺ اختلاف تنوع وتغاير لا اختلاف تضاد وتناقض، فإن هذا محال أن يكون في كلام الله تعالى، قال الله تبارك وتعالى: ﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلۡقُرۡءَانَۚ وَلَوۡ كَانَ مِنۡ عِندِ غَيۡرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُواْ فِيهِ ٱخۡتِلَٰفٗا كَثِيرٗا ﴾

[النساء: 82].

ففي هذه الآية استفهام معناه الإنكار على الإعراض عن القرآن الكريم وعن تفهّم معانيه المحكمة وألفاظه البليغة، وحث على التدبر في آيات الله العظيم، ثم نبّه تبارك وتعالى إلى وجه الاحتجاج وهو سلامة القرآن الكريم من الاختلاف والتناقض والاضطراب[53].

قال أبو حيان رحمه الله عند تفسيره لهذه الآية: "ووجه هذا الدليل أنه ليس من متكلِّم كلاماً طويلاً إلا وُجِد في كلامه اختلافٌ كثير؛ إما في الوصف واللفظ، وإما في المعنى، بتناقض أخبار أو الوقوع على خلاف المخبر به، أو اشتماله على ما لا يلتئم، أو كونه يمكن معارضته والقرآن العظيم ليس فيه شيء من ذلك؛ لأنه كلام المحيط بكل، فناسب بلاغة معجزة فائتة لقوى البلغاء وتظافر صدق أخبار وصحة معان فلا يقدر عليه إلا العالم بما لا يعلمه سواه.

قال ابن عطية: فإن عرضت لأحد شبهة وظن اختلافاً؛ فالواجب أن يتهم نظره، ويسأل من هو أعلم منه. وما ذهب إليه بعض الزنادقة المعاندين من أن فيه أحكاماً مختلفة وألفاظاً غير مؤتلفة؛ فقد أبطل مقالتهم علماء الإسلام. وما جاء في القرآن من اختلاف في تفسير وتأويل وقراءة وناسخ ومنسوخ ومحكم ومتشابه وعام وخاص ومطلق ومقيد، فليس هو المقصود في الآية. بل هذه من علوم القرآن الدالة على اتساع معانيه وإحكام مبانيه"[54].

واختلاف القراءات لا يخلو من ثلاث أحوال:

أحدها: اختلاف اللفظ والمعنى واحد.

والثاني: اختلاف اللفظ والمعنى جميعاً، مع جواز اجتماعهما في شيء واحد.

والثالث: اختلاف اللفظ والمعنى، مع امتناع اجتماعهما في شيء واحد، بل يتفقان من وجه آخر لا يقتضي التضاد[55].

فلا بد للمفسّر مع معرفة حقيقة الاختلاف في القراءات حتى يعينه على إبراز اتساع معاني القرآن الكريم وإحكام مبانيه بطريقة صحيحة سليمة.

ثالثاً: أن يكون ملمّاً بقواعد في القراءات التي وضحها العلماء لتعينه على الفهم الصحيح لكتاب الله تعالى، ومنها:

القاعدة الأولى: إذا ثبتت القراءة فلا يجوز ردّها[56].

وكل قراءة توافرت فيها أركانها وشروطها المثبتة لا يجوز ردها. وقد قرّر هذه القاعدة العلماء المحققون، منهم: شيخ الإسلام ابن تيمية وابن الجزري.

ومن أمثلة ذلك ما جاء في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ [النساء: 1]، حيث اختلفوا في قوله ﴿ وَٱلْأَرْحَامَ ﴾، فقرأ حمزة (وَالأَرْحَامِ) بالجر، وقرأ باقي السبعة ﴿ وَٱلْأَرْحَامَ ﴾ بالنصب[57].

وعلى قراءة حمزة يكون المعنى: أي اتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام، وهو قول الرجل: أسألك بالله وبالرحم، وبهذا فسرها الحسن ومجاهد وغيرهما.

وعلى قراءة عامة السبعة يكون المعنى: أي اتقوا الله الذي تساءلون به واتقوا الأرحام وصلوها لا تقطعوها، كذا فسرها ابن عباس وقتادة وعكرمة وغيرهم[58].

وقد رد بعض النحاة والمفسرين[59] قراءة حمزة حتى صرّح بعض النحويين البصريين بخطئها لمخالفتها للقاعدة لديهم وهي: "لا يجوز عطف الاسم الظاهر على الضمير المخفوض إلا بعد إعادة الخافض"[60].

والحق قبول هذه القراءة الثابتة، لذا أطبقت الأمة على قبولها وقبول معناها، ذلك لأنها من القراءات المتواترة التي توافرت فيها أركانها الثلاثة السابق ذكرها، فلا يجوز ردّها، أو الطعن فيها، أو ردّ معناها لأجل مخالفة القواعد النحوية، أو القياسات اللغوية، بل يجب تصحيح قاعدة من قواعد العربية مع ما يتفق مع ما جاء في القراءة المتواترة، لأنها بمنزلة آية قرآنية مستقلة[61] وهي –إذن– حَكَم على القواعد العربية لا العكس.

القاعدة الثانية: إذا ظهر تعارض القراءتين في آية واحدة، فلهما حكم الآيتين، وصارت بمثابة اختلاف التنوع.

وقد نصّ على هذه القاعدة صاحب تفسير "أضواء البيان" قائلاً: "اعلم أن القراءتين إذا ظهر تعارضهما في آية واحدة لهما حكم الآيتين، كما هو معروف عند العلماء"[62]، وصارت بمثابة اختلاف التنوع.

وقد قرّر هذه القاعدة شيخ الإسلام ابن تيمية عندما قال: "إن القراءتين كالآيتين، فزيادة القراءات كزيادة الآيات؛ لكن إذا كان الحظ واحداً واللفظ محتملاً كان ذلك أخصر في الرسم"[63].

ومن أمثلة هذه القاعدة: قراءة الكسائي لفظ (لقد علمتُ) في قوله تعالى: ﴿ لَقَدْ عَلِمْتَ مَآ أَنزَلَ هَٰٓؤُلَآءِ إِلَّا رَبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ بَصَآئِرَ ﴾ [الإسراء: 102]، وذلك أنه أسند هذا العلم إلى موسى عليه السلام حديثاً منه لفرعون حيث قال: ﴿ إِنِّى لَأَظُنُّكَ يَٰمُوسَىٰ مَسْحُورًا ﴾ [الإسراء: 101]، فقال موسى عليه السلام عند ذلك: (لقد علمتُ ما أنزل هؤلاء إلا رب السماوات والأرض بصائر) فأخبر عن نفسه بالعلم بذلك أي: ليس بمسحور.

وقراءة باقي السبعة ﴿ لَقَدْ عَلِمْتَ ﴾ بفتح التاء، وذلك أنهم أسندوا هذا العلم إلى فرعون مخاطبة من موسى له بذلك على وجه التقريع والتوبيخ له على شدة معاندته للحق، وجحوده له بعد علمه، ولذلك أخبر تعالى عنه وعن قومه فقال: ﴿ فَلَمَّا جَآءَتْهُمْ ءَايَٰتُنَا مُبْصِرَةً قَالُوا۟ هَٰذَا سِحْرٌ مُّبِينٌ ﴿١٣﴾ وَجَحَدُوا۟ بِهَا وَٱسْتَيْقَنَتْهَآ أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا ۚ ﴾ [النمل: 13-14][64].

وعلى هذا، فهاتان القراءتان لهما حكم الآيتين.

القاعدة الثالثة: معنى القراءة المتواترة أولى بالصواب من معنى القراءة الشاذة.

وبيان هذه القاعدة: "إذا خالفت القراءةُ الشاذة القراءةَ المتواترة في مدلولها، ووقع الخلاف

بين العلماء في تفسير الآية بناءً على اختلاف معنى القراءتين، ولم يمكن حمل معنى القراءة الشاذة على معنى القراءة المتواترة بحيث يتحد معنى القراءتين.

فأولى الأقوال بالصواب في تفسير الآية، تفسيرها وحملها على مدلول القراءة المتواترة؛ لأن الشاذ لا يقوى على منازعة الثابت المجمع عليه"[65].

فقد قرّر هذه القاعدة كثير من العلماء واستعملوها في الترجيح بين أقوال المفسرين، ومن ذلك:

-الإمام ابن جرير الطبري، فعند تفسيره لقوله تعالى:﴿ وَمَنْ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلْكِتَٰبِ ﴾ [الرعد: 43] ذكر رحمه الله القراءة المتواترة التي معناها: الذين عندهم علم الكتاب، أي الكتب التي نزلت قبل القرآن كالتوراة والإنجيل، وبهذا المعنى فسّره المفسرون عموماً معتمدين على هذه القراءة[66].

ثم ذكر القراءة الشاذة في الآية وهي (وَمَنْ عِنْدِهِ عُلِمَ الكِتَابُ) التي معناها: من عند الله عُلِم الكتاب[67].

فعقّب رحمه الله على هذه القراءة قائلاً: "فإذا كانت قراءة الأمصار من أهل الحجاز والشام والعراق على القراءة الأخرى، وهي ﴿ وَمَنْ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلْكِتَٰبِ ﴾ كان التأويل الذي على المعنى الذي عليه قراءة الأمصار أولى بالصواب مما خالفه، إذْ كانت القراءة بما هم عليه مجمعون أحق بالصواب"[68].

فابن جرير الطبري بقوله هذا، قد قرّر مضمون هذه القاعدة، حيث رجّح معنى القراءة المتواترة على معنى القراءة الشاذة.

-وابن عطية، عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿ فَكَفَّٰرَتُهُۥٓ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَٰكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ ﴾ [المائدة: 89]، ذكر رحمه الله قراءة الجمهور ﴿ أَوْ كِسْوَتُهُمْ ﴾ بكسر الكاف، ويراد به كسوة الثياب. وبناءً على هذه القراءة يكون التخيير بين الإطعام، والكسوة، وتحرير رقبة. وذكر أيضاً القراءة الشاذة في ذلك وهي (أَوْ كِإِسْوَتِهِمْ) بكاف الجر الداخلة على "أسوة"[69].

ونقل رحمه الله توجيه ابن جني لهذه القراءة قائلاً: "قال أبو الفتح: كأنه قال: أو بما يكفي مثلهم فهو على حذف المضاف بتقدير: أوككفاية إسوتهم، قال: وإن شئت جعلت الإسوة هي الكفاية فلم تحتج إلى حذف مضاف"[70].

ثم علّق ابن عطية على هذه القراءة الشاذة وعلى توجيه أبي الفتح ابن جني قائلاً: "وفي هذا نظر، والقراءة مخالفة لخط المصحف،ومعناها على خلاف ما تأول أهل العلم من أن الحانث في اليمين بالله مخير في الإطعام أو الكسوة أو العتق"[71]، وهو بهذا قد قرّر مضمون هذه القاعدة واستعملها في الترجيح بين أقوال المفسرين في تفسير الآية.

وهناك قواعد أخرى في القراءات، غير أننا اكتفينا بذكر هذه القواعد الثلاث لندلّل على أهمية إلمام المتصدّي لتفسير القرآن الكريم بقواعد في القراءات لتعينه على الفهم الصحيح لكتاب الله تعالى، والبعد عن التناقض والتعارض.

ونخلص من هذا إلى أن كل مفسر لكلام الله تعالى لا بد أن يتعرض للقراءات القرآنية عند تفسيره للقرآن الكريم، ولكن طرق التناول في المقدار والنوع متفاوتة بين مفسر وآخر، مما يجعل لكل مفسر لوناً خاصاً في تفسيره، بل نستطيع أن نقول: إن استمداد المفسر من القراءات واعتمادها عليها في تفسيره لكتاب الله تعالى من أهم المهمات التي تطلب منه.

ولذلك قال صاحب "قواعد التدبر الأمثل لكتاب الله عز وجل" في القاعدة الأربعون حول القراءات العشر:

"على متدبر كتاب الله أن يبحث عن المعاني وعن الصور البيانية الموصولة بإعجاز القرآن، التي تدل عليها وجوه القراءات المختلفة التي لا يظهر فيها بوضوح أن الغرض من الاختلاف فيها مجرد التهوين والتسهيل على ألسنة الناطقين العرب إبان تنزيل القرآن، مراعاة للهجاتهم المختلفة وقواعد ألسنتهم. وعليه أن يعتمد في بحثه الجزئي لكل نص على التدبر المتأني العميق،وفي بحثه الكلي التصنيفي على السبر الشامل وأن لا يقتصر على التقاط أمثلة يعثر عليها من هنا وهناك دون سبر شامل واستقراء تام، فهذا الأمر قد أصبح بحمد الله ممكناً لمن يريد أن يبذل جهداً وصبراً"[72].

ثم قال أنه سبر القراءات المتواترة في سورة البقرة فظهر له أن اختلاف القراءات فيها يتضمن الأغراض التالية:

الغرض الأول: تكامل الفكري، فمن اختلاف القراءات في النص الواحد ما الغرض منه إلا تأدية كل قراءة لمعنى لا تؤديه القراءة الأخرى، فتقوم القراءتان أو الأكثر مقام تعدد الآيات، وتؤدّي القراءات المختلفات تكاملاً في المعاني المقصود جميعاً.

الغرض الثاني: التكامل في الأداء البياني كأن يُراعى في النص توجيهه مرة بأسلوب الحديث عن الغائب، وتوجيهُه مرةً أخرى بأسلوب الخطاب الوجاهي المباشر، وكأن يراعى في النص توجيهه بالبناء للمعلوم مرة، وتوجيهه مرة أخرى بالبناء لما لم يذكر فاعله.

الغرض الثالث: التنويع في الأداء الفني الجمالي مع ما قد يتضمن من دلالات فكرية وبيانية، مثل جعل فعل الشرط بصيغة الفعل الماضي في قراءة وجعله بصيغة المضارع في قراءة أخرى.

الغرض الرابع: إثبات وجوه عربية متكافئة فيما قسمه علماء العربية حين أرادوا ضبط هذه اللغة بعد اختلاط الشعوب إلى علوم اللغة والنحو والتصريف والبلاغة (المعاني – والبيان – والبديع).

وجاء في التنـزيل إثبات هذه الوجوه أمثلة يقاس عليها وشاهداً دائماً على أنها من

الوجوه الجائزة في العربية، وأنه يحسن استمرار استعمالها في وجوه الكلام العربي مع ما تتضمنه من تحقيق الأغراض الثلاثة الأُوَل"[73].

يتّضح مما سبق مدى أهميّة القراءات كمصدر من مصادر المفسّر للقرآن الكريم، إذْ لا يستطيع أن يخوض في محيط تفسير كتاب الله تعالى دون أن يكون عارفاً بالقراءات ملماً بها، وبوجوهها.

الهوامش

1. انظر: عبد الفتاح القاضي. البدور الزاهرة في القراءات العشر المتواترة لعبد الفتاح القاضي. بيروت: دار الكتاب العربي، الطبعة الأولى، 1401 هـ،ص 7.
2. شهاب الدين أحمد بن محمد القسطلاني المتوفى سنة 923 هـ (171/1). لطائف الإشارات لفنون القراءات. تحقيق: الشيخ عامر السيد عثمان وعبد الصبور شاهين. القاهرة: لجنة إحياء التراث الإسلامي، 1392 هـ.
3. انظر: ابن عاشور. التحرير والتنوير، ج 1،ص50.
4. انظر: محمد بن محمد ابن الجزري المتوفى سنة 833 هـ. النشر في القراءات العشر. بيروت: دار الكتب العلمية، بدون سنة، ج1، ص49.
5. انظر: ابن مجاهد المتوفى سنة 324 هـ السبعة في القراءات. تحقيق: الدكتور شوقي ضيف. مصر: دار المعارف، الطبعة الثانية، 1400 هـ، ص 105–108. والنشر في القراءات العشر ج1، ص271–272.
6. انظر: السبعة في القراءات. ص 108–111. والنشر في القراءات العشر، ج1، ص 272–274.
7. انظر: السبعة في القراءات، ص 101. والحافظ أبي بكر أحمد النيسابوري المتوفى381 هـ، الغاية في القراءات العشر. الرياض: شركة العبيكان للطباعة والنشر، الطبعة الأولى، 1405 هـ/1985 م، ص75.
8. والقراءة بالزاي هي قراءة عاصم وابن عامر وحمزة والكسائي، أما ابن كثير ونافع وأبو عمرو فقرءوا بضم النون الأولى وبالراء. انظر: السبعة في القراءات ص 189، وأبي زرعة عبد الرحمن بن محمد، من علماء القرن الرابع الهجري. حجة القراءات تحقيق: سعيد الأفغاني. بيروت: مؤسسة الرسالة، الطبعة الرابعة، 1400 هـ/1980 م، ص 144.
9. انظر: السبعة في القراءات ص 351–352، وحجة القراءات ص 3.
10. انظر: السبعة في القراءات ص 587.
11. انظر: التحرير والتنوير ج1، ص54.
12. انظر: السبعة في القراءات ص182، ومكي بن أبي طالب القيسي المتوفى سنة 438 هـ (293/1). الكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها. تحقيق: محيي الدين رمضان. بيروت: مؤسسة الرسالة، 1401 هـ.
13. انظر: التحرير والتنوير ج1، ص55.
14. أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب فضائل القرآن. باب أُنزل القرآن على سبعة أحرف، الحديث رقم (4992) :23/9، ومسلم في صحيحه في كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب بيان أن القرآن على سبعة أحرف وبين معناه، الحديث رقم (818): 560/1.
15. انظر حديث أبي بن كعب –ﷺ– أخرجه مسلم في صحيحه في كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب بيان أن القرآن على سبعة أحرف وبيان معناه، الحديث رقم (821): 562/1–563.

16. انظر: الدكتور عبد الرحمن بن إبراهيم المطرودي. القراءات القرآنية. الرياض: مركز البحوث التربوية،كلية التربية، جامعة الملك سعود، ص 17.
17. انظر: ابن مجاهد. أسانيد القراء السبعة على سبيل المثل في كتاب السبعة في القراءات. ص 88 وما بعدها. وجاء في التحرير والتنوير ج1، ص60 ما نصّه: "وتنتهي أسانيد القراءات العشر إلى ثمانية من الصحابة وهم: عمر بن الخطاب، وعثمان بن عفان، وعلي بن أبي طالب، وعبد الله بن مسعود، وأبي بن كعب، و أبو الدرداء، وزيد بن ثابت، وأبو موسى الأشعري –رضي الله عنهم–، فبعضها ينتهي إلى جميع الثمانية وبعضها إلى بعضهم".
18. سير أعلام النبلاء ج4، ص454.
19. الدكتورة عائشة عبد الحمن (بنت الشاطئ). الإعجاز البياني للقرآن ومسائل ابن الأزرق. القاهرة: دار المعارف، الطبعة الثانية، 1987 م، ص 347. وانظر: تفسير الطبري ط. دار الفكر، ج1، ص 311–312. وتفسير القرطبي ج1، ص 425، وقول أبي محجن فيهما: "قد كنت أغنى الناس شخصاً واحداً ورَدَ المدينةَ عن زراعة قوم". ولوحظ أن أصل التفسير بالحنطة ثابت، انظر: فتح الباري، ج8، ص 162.
20. أخرجه الطبري في تفسيره ج 14، ص12.
21. انظر: السبعة في القراءات ص 366.
22. أبي زرعة. حجة القراءات. ص 441 و442. وانظر: أبي علي الحسن بن عبد الغفار الفارسي المتوفى سنة 377هـ. الحجة للقراء السبعة. تحقيق: بدر الدين قهوجي وبشير جويجاني. دمشق: دار المأمون للتراث، الطبعة الأولى، 1413هـ/1992م، ج 5، ص 196–197.
23. انظر: السبعة في القراءات ص 408–409.
24. سفيان بن سعيد الثوري المتوفى سنة 161 هـ تفسير سفيان الثوري. تحقيق: امتياز عرشي. بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، 1403 هـ، ص 188.
25. السبعة في القراءات، ص 411.
26. انظر بالإضافة إلى المثل السابق الأمثلة الأخرى في المرجع السابق ص 44، 47، 65، 67، 80، 82، 100، 139، 184، 224، وغير ذلك.
27. انظر على سبيل المثل لا الحصر في ص 60 عند تفسير الآية 104 من سورة البقرة، و ص 95 عند تفسير الآية 259 من سورة البقرة، و ص 118 عند تفسير الآية الأولى من سورة النساء. ابن قتيبة. تفسير غريب القرآن. تحقيق: سيد أحمد صقر. بيروت: دار الكتب العلمية، 1398 هـ.
28. لحسين بن عبد الله النحوي المعروف بـ"ابن خالويه" المتوفى سنة 370 هـ
29. لأبي منصور الأزهر المتوفى سنة 370 هـ
30. لأبي علي الفارسي المتوفى سنة 377 هـ.
31. لمكي بن أبي طالب المتوفى سنة 437 هـ
32. لأبي زرعة عبد الرحمن بن محمد من علماء القرن الرابع الهجري.
33. انتُقِدَ الإمام الطبري من قبل بعض الباحثين منهم الدكتور لبيب السعيد في كتابه "دفاع عن القراءات المتواترة في مواجهة الطبري المفسّر"، دار المعارف، القاهرة، 1398 هـ، بأن ابن جرير أنكر بعض القراءات المتواترة، وقلل من شأنها. وقد استطاع الدكتور عبد الفتاح إسماعيل شلبي أن أَفْنَدَ هذه التهم، وأثبت أن الطبري لـه معايير في اختيار القراءة، وأنها لا تخرج عن: قوة وجهها في العربية، وصحة سندها، وموافقتها رسم المصحف، وهي معايير اعترف بها أئمة القراء منذ القرون الأولى إلى القرن العاشر الهجري (عصر السيوطي ومن لف لفه)، وذلك في كتاب سماه: "الاختيار في القراءات منشؤه ومشروعيته وتبرئة الإمام الطبري من تهمة إنكار القراءات المتواترة"، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، 1417 هـ.

34. تفسير الطبري. ط دار الفكر، ج 1، ص65.
35. نفس المرجع والصفحة.
36. نفس المرجع والصفحة.
37. نفس المرجع والصفحة.
38. مقدمتان في علوم القرآن ص 255.
39. المحرر الوجيز ج 1، ص350–351.
40. انظر على سبيل المثال ما قاله الطبري في تفسيره ج 3، ص 43–45.
41. وهو كما في المصحف: ﴿ وَلَا يُضَآرَّ كَاتِبٌ ﴾ [البقرة: 282].
42. تفسير القرطبي ج3، ص 167–168، وانظر بالإضافة إلى المثال السابق الأمثلة الأخرى في المرجع السابق ج 5، ص 223– 228، وج6، ص 91–96، وص 283، وج 17، ص 273 وما بعدها، و ص 297 وما بعدها.
43. انظر: المرجع السابق ج 3، ص 26، وج 7، ص 371.
44. انظر: المرجع السابق ج 1، ص 386، وج 6، ص 91–96.
45. انظر: المرجع السابق ج 3، ص 32، و 67.
46. انظر: منجد المقرئين ومرشد الطالبين ص 15، والنشر في القراءات العشر ج 1، ص 9.
47. انظر: النشر في القراءات العشر ج 1، ص 9، ويدخل تحت مصطلح الشذوذ أنواع من القراءات وهي: الآحاد: وهو ما صحّ سنده وخالف الرسم أو العربية أو لم يشتهر عند القراء تلك الشهرة التي لم يعد بها من الغلط ولا من الشذوذ. والشاذّ: وهو ما لم يصح سنده. والمُدْرَج: وهو ما زيد في القراءات على وجه التفسير. والموضوع: وهو الذي لا أصل له في الرواية. انظر: الإتقان في علوم القرآن ج 1، ص 242–243.
48. نفس المرجع والصفحة.
49. انظر: السبعة في القراءات ص 234، والكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها ج 1، ص 391.
50. انظر: تفسير القرطبي ج 5، ص 113، وزاد المسير في علم التفسير ج 2، ص 92.
51. انظر: السبعة في القراءات ص 182، والكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها ج 1، ص 293.
52. انظر: معاني القرآن للفراء المتوفى سنة 207 هـ. بيروت: عالم الكتب، الطبعة الثانية، 1980 م، ج 1، ص 143، وتفسير الطبري ج 2، ص 385.
53. انظر: السبعة في القراءات ص 182، والكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها ج 1، ص 293.
54. انظر: تفسير الطبري ج 2، ص 385، وزاد المسير في علم التفسير ج 1، ص 248.
55. مجموع الفتاوى ج 13، ص 391.
56. انظر تفسير الآية بكاملها في تفسير الطبري ج 5، ص 179، وتفسير ابن كثير ج 1، ص 542.
57. البحر المحيط ج 3، ص 318.
58. انظر تفصيل ذلك والأمثلة لكل منها في مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية ج 13، ص 391–392، والنشرة في القراءات العشر ج 1، ص 49–51.
59. انظر: قواعد ا لترجيح عند المفسرين ج 1، ص 89 وما بعدها.
60. انظر: السبعة في القراءات ص 226، والكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها ج 1، ص 375.

61. انظر: تفسير الطبري ج 4، ص 226، والمحرر الوجيز ج 2، ص 4، والدر المنثور في التفسير بالمأثور ج 2، ص 424، وغيرها.
62. انظر بعضهم في معاني القرآن للفراء ج 1، ص 252، والكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها ج 1، ص 375. وانظر موقف الطبري تجاه قراءة حمزة هذه في تفسيره ج 4، ص 226–227، وابن عطية في المحرر الوجيز ج 2، ص 5.
63. الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين: البصريين والكوفيين لأبي البركات الأنباري المتوفى سنة 577هـ ج 2، ص462، المطبوع مع كتاب "الانتصاف من الإنصاف" لمحمد محيي الدين، مصر: المكتبة التجارية الكبرى.
64. وقد نصّ على أن القراءة المتواترة بمنزلة آية مستقلة كثير من العلماء، منهم: ابن العربي في أحكام القرآن ج 1، ص 233، وابن تيمية في مجموع الفتاوى، ج 13، ص 391، 400، ونقله الزركشي في البرهان في علوم القرآن ج 1، ص 327، والسيوطي في الإتقان في علوم القرآن ج 1، ص 254، وقرره الشنقيطي في أضواء البيان ج 2، ص 8، وغيرهم.
65. أضواء البيان ج 2، ص 8.
66. مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية ج 13، ص 400.
67. انظر: السبعة في القراءات ص 385–386، والتبصرة في القراءات السبع لمكي بن أبي طالب القيسي المتوفى سنة 438 هـ، ص 401، تعليق: الحافظ محمد غوث الندوي، الدار السلفية، الهند، 1399 هـ
68. قواعد الترجيح عند المفسرين ج 1، ص 104.
69. انظر: تفسير الطبري. تحقيق: شاكر. ج 16، ص 503.
70. انظر: نفس المرجع والصفحة. والقراءة الشاذة في الآية هي قراءة ابن عباس ومجاهد والحسن وسعيد بن جبير وابن السَّمَيْفَع وغيرهم. انظر: ابن خالويه، مختصر في شواذ القراءات. تحقيق: برجست راسر، القاهرة: مكتبة المتنبي، ص 72. وأبي الفتح عثمان بن جني المتوفى سنة 392 هـ المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات، تحقيق: علي النجدي وزملائه، دار سزكين للطباعة والنشر، الطبعة الثانية، 1406 هـ ج1، ص 358.
71. تفسير الطبري، تحقيق: شاكر. ج 16، ص 507
72. انظر: المحرر الوجيز ج 2، ص 230، والقراءة الشاذة في الآية هي قراءة سعيد بن جبير وابن السَّمَيْفَع، انظر: مختصر في شواذ القراءات، ص 40، وفيه سعيد بن المسيب بدل سعيد بن جبير، والمحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات ج 1، ص 218.
73. المحرر الوجيز ج 2، ص 230، وانظر: المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات ج 1، ص 218.
74. المحرر الوجيز ج 2، ص230.
75. الدكتور عبد الرحمن حبنكة الميداني، قواعد التدبر الأمثل لكتاب الله عز وجل. بيروت: دار القلم، الطبعة الثانية، 1409 هـ. ص722.
76. المرجع السابق، ص 722–723.

TOWARDS MODERATE ISLAM

ISSN 1412-226x

AL-ZAHRÄ'

JOURNAL FOR ISLAMIC AND ARABIC STUDIES

In This Issue

- A Critic on Liberal Thinking in Term of Zakah Allocation for *Muallafa Qulübuhum*
- The Significance of *Qirä'ät* as a Source of Quranic interpretation
- An Analitical and Critical Reading on Historicity of the Qur'an in Mohammad Arkoun's Thought
- The Miraculous of the Qur'an *(I'jäz al-Qur'än)* and the Contemporary Science and technolog
- Ibnu Qayyim Al-Jauziyyah's Ways to Verification of Considered Cause (*Ta'lïl al-Ahkäm*)
- Abu Ala El-Ma'arri's Opinion on *Rajaz*

Vol 8 No 2 ▪ 1430 H/2009 M